

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٣٨ لسنة ٢٠١١ «بالتفويض»

رئيس القطاع المفوض فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية وتعديلاته

ولاتحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس المجلس الأعلى للقوات المسلحة رقم ٣٩ لسنة ٢٠١١ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسى للشعب النوعية

بالغرف التجارية ؛

وعلى كتاب الغرفة التجارية المؤرخ ٢٠١١/٤/٦ ؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٣٤٥) بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١١/٩/٥ ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تشكل لجنة الفصل فى صحة انتخاب مجلس إدارة شعبة المخايز البلدية والإفريقية

بمحافظة الدقهلية وفقاً لأحكام المادة (١٦) من القرار الوزارى رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ ،

على النحو التالى :

المهندس/ أحمد إبراهيم محمد رعب - نائب أول رئيس الغرفة - مندوب الغرفة .

السيدة/ أمال على عبد الرحمن السلامونى - مدير عام الغرف التجارية

(عضو أساسى) - مندوب وزارة الصناعة والتجارة الخارجية .

الأستاذ/ يحيى محمد عوض - كبير باحثين

(عضو احتياطى) - مندوب وزارة الصناعة والتجارة الخارجية .

السيد/ حمادة على أحمد العجمى - (عضو أساسى) - مندوب الشعبة .

السيد/ ماهر فوزى مصطفى محمد - (عضو احتياطى) - مندوب الشعبة .

(المادة الثانية)

تختص اللجنة المنصوص عليها بالمادة الأولى بالآتى :

أولاً - الفصل فى صحة انتخاب أعضاء مجلس إدارة شعبة أصحاب المخازن البلدية والإفريقية بالغرفة التجارية بالدقهلية .

ثانياً - الفصل فى طلبات إسقاط عضوية الشعبة المشار إليها فى إطار الحالات المنصوص عليها بالمواد (٣/١٤ ، ٦) من لائحة النظام الأساسى للشعب النوعية بالغرف التجارية المشار إليها وتتولى اللجنة مباشرة اختصاصها وفقاً للإجراءات المنصوص عليها بالمادة (١٦) من ذات اللائحة وتصدر اللجنة قراراتها بأغلبية الأصوات فى كل حالة ويكون قرارها نهائياً .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٢٠١١/٩/١٩

رئيس القطاع المفوض

فى بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

د/ حسين على أحمد عمران